

حول كتاب "مصطلحات التجارة والإقتصاد والمصارف" للاستاذ عبد الرزاق الجزار

لقد اكملت قراءة كراس (مصطلحات التجارة والاقتصاد والمصارف)
الذي أصدره مجمعكم الموقر ، وقد وجدت انكم ترحبون بكل ملاحظة او
تصويب يصل اليكم ، كما ورد في الصفحة الثانية من المقدمة حيث ذكرتم
بالنص :

(واننا لفرحب بكل ملاحظة او تصويب او تعديل يصل الينا) .
وعلى الرغم من اهمية الجهود المشتركة الموفقة التي بُذلت في سبيل
إصدار هذا الكراس ، إلا أنني أرى (وقد أكون مخطئا فيما أرى) ان بعض
المصطلحات العربية المستحدثة إزاء المصطلحات الانكليزية تتطلب تبديلا
أو تعديلا .

ولي الشرف العظيم ان أحصر هذه الملاحظات بالضميمة المرفقة طيا .
آمل أن أكون قد أسهمت في تلبية ندائكم الكريم المنوّه به في اعلاه ،
خدمة للفتنا العربية الشريفة ، لغة القرآن الكريم .
والله الموفق .

١ - إن أول ما يلفت الأنظار هو عنوان الكراس ، اذ ورد باسم (مصطلحات التجارة والاقتصاد والمصارف) . فقد أوردتم التجارة وعطفتم عليها الاقتصاد ؛ وكلتا الكلمتين مصدر للفعلين (تجر) و (اقتصد) ، ثم عطفتم عليهما كلمة المصارف ؛ وبدل بناؤها على أنها جمع (مصرف) ؛ وكان الأخرى ان يعطف عليهما (الصيرفة) او (الصرافة) ، اي ايراد صيغة المصدر لا صيغة الجمع .

٢ - نلاحظ انه طبع على الغلافين الخارجي والداخلي تاريخ اصدار الكراس . فقد ذكر تاريخ صدوره أو تاريخ طبعه في شهر جمادى الثانية سنة ١٣٩٩ هـ . ولم يرد في كتب العربية هذا الشهر بهذا الاسم . اذ تذكر لنا المعجمات العربية المعتمدة ان اسمه (جمادى الاخرة) وليس (جمادى الثانية) .

٣ - وقبل ان افارق غلاف الكراس الجميل ، هنالك ملاحظة أخيرة ؛ فقد طبع عليه اسم (المملكة الاردنية الهاشمية) و (مجمع اللغة العربية الاردني) . وكلتاها وردتا بتخفيف النون . والصواب ان تكون نونهما مشددة، على ارجح الاقوال .

قال ابو دَهْلَب بن مُرَيْع بن كعب بن سعد :

كَحَنْتَ قَلُوصِي امسٍ بِالاردنِ حِنِّيَ فَمَا ظَلِمْتَ اِنْ تَحْنِي

.. الخ

الصفحة (٣)

٤ - (شرط او فترة التعجيل) المصطلح Acceleration Clause بدلا

من (بند التسارع) ؛ لان البند كلمة ليست بعربية ، بل هي فارسية ؛ وان وردت في معجمات اللغة العربية المعتمدة ، فتعني المعلم الكبير . اما تفضيلي : التعجيل على التسارع ، فعلى الرغم من ان كلتا الكلمتين عربيتان ، فالمعنى المؤدّي من التعجيل اقرب الى المقصود .

٥ - (كمبيالة مجاملة) Accommodation Bill ولا أرى لزوماً لذكر
إعادة التوقيع بازائها ، لأن ما ينصرف إلى الأذهان
من المصطلح الانكليزي موضوع البحث باللغة العربية هو كمبيالة
مجاملة .

٦ - مدير - وصي على شركة - وكيل التفليسة - لمصطلح Administrator
بدلاً من اقتصارها على وكيل التفليسة
الصفحة (٤)

٧ - (سيارة مدرعة) لمصطلح Armoured Car بدلاً من (سيارة
مصنفة) . وخاصة أن ذلك منصوص عليه في المعجمات العسكرية
المعتدة .

٨ - (مراجعة الحسابات) لمصطلح Audit بدلاً من (تدقيق
الحسابات) وخاصة أن الأوساط الحسابية في معظم البلاد العربية
تستعمل كلمة (مراجعة) بهذا المأل . أما تدقيق الحسابات فيقابلها
باللغة الانكليزية مصطلح check

الصفحة (٥)

٩ - دَيْن مَيِّت - دين هالك لمصطلح Bad Debt ؛ وقد آثرت ذكر
مصطلح عربي ثان (ميت) لكثرة شيوعه في الأوساط التجارية
والاقتصادية والحسابية من جهة ، ولتطابق المعنى المقصود مع
هذا المصطلح .

الصفحة (٦)

١٠ - (رواج) لمصطلح Boom بدلاً من (طفرة اقتصادية) .

الصفحة (١٠)

١١ - (صك حاجز) أو (الصك الحاجز) بدلاً من (صك الحاجز) لمصطلح

Counter cheque

١٢ - (موظف حاجز) أو (الموظف الحاجز) بدلا من (موظف الحاجز)

لمصطلح Counter Clerk

١٣ - شرط استعمال القوارب وما يماثلها، لمصطلح Craft and sea clause

بدلا من شرط الصندل (الماعون) الذي ينقل فهمه على معظم
المواطنين في البلاد العربية .

الصفحة (١٣)

١٤ - انخفاض سعر العملة - استهلاك الأصول - استهلاك - لمصطلح

Depreciation . ولا أرى موجبا لذكر كلمة اهتلاك الأصول .

لان الاهتلاك ينسحب الى معنى آخر لا يتفق والمصطلح الانكليزي .

الصفحة (١٥)

١٥ - وفور خارجية- لمصطلح External Economics ، بدلا من (وفورات

خارجية)، لان مفردها (وفر) وجمعها وفور لا وفورات .

الصفحة (٢٩)

١٦ - المصفر الفيلمي لمصطلح Microfilm بدلا من (ميكروفيلم) . لانكم

باستعمالكم نفس المصطلح الانكليزي ، كأنكم لم تضعوا مصطلحا

يقابله بالعربية او هو قريب منها .

الصفحة (٣١)

١٧ - كِسْفَة أو بَتْكَة- لمصطلح Scrap بدلا من (خردة) التي هي كلمة

فارسية صرفة .

الصفحة (٣٢)

١٨ - (فرق بين سعرين)- لمصطلح Spread ؛ تلاحظون انها مكونة من

مجموع كلمات اقل من مجموع الكلمات الموضوعه من قبل المجمع
(الفرق بين سعر البيع والشراء) وتؤدي الى المعنى المقصود .

الصفحة (٣٤)

١٩ - اذون خزينة - حوالات خزينة - لمصطلح Treasury Bills لان
بعض الاقطار العربية اعتادت على استعمال المصطلح العربي
الثاني لها . واني اميل الى ترجيح الحوالات على الاذون لالتصاقها
بالمعنى المقصود .

٢٠ - (اموال ائتمان) - لمصطلح Trust Funds ولا ارى اقحام (الوقف)
كمترادف لها . لان الوقف له احكامه في الشريعة الاسلامية ، ولا
يوجد في القوانين الوضعية . بحيث ان المعنيين في القضايا العامة
اقتصروا على ترجمة كلمة وقف الى اللغة الانكليزية بنفس لفظها
العربي (wakf)

اكتفي بايراد هذه الملاحظات المتواضعة ، وهي حصيلة دراسة
سريعة لمصطلحات الكراس ، قد اكون فيها مصيبا ، وقد اكون مخطئا ؛
فاذا اصبحت فلي اجران ، اما اذا كنت مخطئا فلي اجر واحد كما يقول
الفقهاء .

امل ان اكون قد اسهمت في تلبية النداء الموجه منكم بخصوص ابداء
المقترحات .

وتفضلوا بنزهة فائق تقدير واحترام .

عبدالرزاق الجزائر